


اعمال التدقیق للرفع المساحی و مراجعة المناسبات التصمیمیة لمشروع القطار الكهربائی السریع (الخط الاول) للقطاع الرابع (نطاق البحیرة)

وزارة النقل
الم الهيئة العامة للطرق والكبارى
الادارة المركزية لبحوث الطرق

xy^2



دفتر الشروط والمواصفات لسنة ٢٠٢٥

اعمال التدقيق للرفع المساحى و مراجعة المناسيب التصميمية لمشروع القطار الكهربائى السريع (الخط الاول) للقطاع الرابع (نطاق البحيرة)

٢٠٢٥ / / تاريخ المفاوضة: يوم عدد الصفحات التي يضمها الدفتر ()


دفتر المعاصفات القياسية للهيئة العامة للطرق والكباري لسنة ١٩٩٠ يعتبر متمماً لهذا الدفتر.

رئيس الادارة المركزية لبحوث الطرق

رئيس الادارة المركزية
للمحافظة البحيرة
مهندس / مجدى عبد السلام"

رئيس قطاع التفتيش والمناطق

رئيس الأدارة المركزية
للشئون المالية والأدارية والمالي
الاستاذ / شكري فؤاد شكري



اعمال التدقيق للرفع الماسحى و مراجعة المناسيب التصميمية
لمشروع القطار الكهربائى السريع (الخط الاول)
للقطاع الرابع (نطاق البحيرة)
الباب الاول- الشروط العامة

اعمال التدقيق للرفع الماسحى و مراجعة المناسيب التصميمية
لمشروع القطار الكهربائى السريع (الخط الاول)
للقطاع الرابع (نطاق البحيرة)

**مادة ١ - عام :
١-١ مقدمة**

-تعتبر شبكة الطرق من أهم المقومات التي تعنى بها الدول في العصر الحديث، لكونها الشريان التي تمر من خلالها سلسلة متصلة من النشاطات التجارية والزراعية والاجتماعية والثقافية والسياحية التي تعزز مسيرة الاقتصاد الوطني لدورها في تقديم الخدمات لقطاعات الإنتاج والخدمات الأخرى، و ما يعكسه ذلك من توفير فرص العمل ولذلك فإن مشاريع بناء الطرق تحت المبادرة الأولى في برامج ومشاريع التنمية المستدامة لتحقيق معدلات أعلى في التنمية والنمو من خلال تأمين حركة نقل الركاب والبضائع بين كافة المدن والقرى ومناطق التنمية الجديدة المقترحة .

و ت التنفيذ لتوجيهات القيادة السياسية فقد تم إعداد المخطط المستقبلي لشبكة الطرق و الجمهورية وتحديد الأسبقيات المقترحة وكذلك وضع آليات تنفيذ الخطة وتم تكليف الهيئة العامة للطرق والكباري بجزء كبير من المشروع القومي وتم أسناد تنفيذ المشروعات بالأمر المباشر إلى بعض الشركات .

لذا ترغب الهيئة العامة للطرق والكباري والنقل البري في اختيار مكتب استشاري مؤهل تقديم الخدمات الاستشارية الخاصة بالمشروع عاليه .

-ويقوم الاستشاري الذي يقدم بعرضه بالأطلاع على كافة المهام المنوط بها والمواد المذكورة بهذا الدفتر والذي يعد جزء لا يتجزأ من العقد المبرم بينه وبين الهيئة العامة للطرق والكباري ويشكل هذا الدفتر مع العقد وحدة واحدة ومكملا لأحكامه ومسيراً لمواده .

٢-١ تعريفات

- كافة الكلمات والمصطلحات المستخدمة في هذا الدفتر تشير إلى المعنى المحدد خلاف ما يذكر أدناه .

-هذا وتشير الكلمات المفردة إلى نفس معنى الجمع لها والعكس صحيح .

أ- GARB أو صاحب العمل أو الطرف الأول أو الهيئة : تعني الهيئة العامة للطرق والكباري .

ب- الاستشاري أو الطرف الثاني أو المكتب الاستشاري او المهندس : يعني الشخص أو الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين الذين أبرم صاحب العمل معهم عقد الخدمات الاستشارية ويشمل ذلك ممثليهم وخلفهم ومن يحل محلهم بموافقة صاحب العمل.


ت- الشركة المنفذة : تعني كل مقاول قام بالتعاقد مع الطرف الأول لتنفيذ المشروع القومي .

المشروع : يعني (في حال ذكر الكلمة في هذا الدفتر دون أضافة تعريفية او توصيف) جميع الاعمال المطلوبة من الاستشاري طبقاً لعقد الاتفاق بينه وبين الهيئة وتشمل الأعمال جميع الأنشطة التي ستنفذ ومتضمنة إعداد الدراسات والتصميم والأسراف على التنفيذ وضبط وتأكيد الجودة .

ث- الموافقة : تعني الموافقة الخطية بما في ذلك التأكيديات الخطية اللاحقة لأي مواقف شفوية سابقة .

ج- عقد الخدمات الاستشارية: يعني العقد الموقع بين الاستشاري والهيئة لتقديم الخدمات الاستشارية للمشروع .

و- عقد مقاولة : عقود المقاولات التي تبرمها الشركات المنفذة مع الهيئة لتنفيذ الطريق والأعمال الصناعية



**اعمال التدقيق للرفع الماسحى و مراجعة المناسبات التصميمية
لمشروع القطار الكهربائى السريع (الخط الاول)
للقطاع الرابع (نطاق البحيرة)**

ح- أي كلمات او مصطلحات أخرى لم تعرف تعني المعنى الهندسي المتعارف عليه وفي حالة حدوث خلاف سوف يستخدم المعنى المطبق بالهيئة العامة للطرق والكباري بدون أي اعتراض من الاستشاري.

٣-١ وصف المشروع

اعمال التدقيق للرفع الماسحى و مراجعة المناسبات التصميمية لمشروع القطار الكهربائى السريع الخط الاول للقطاع الرابع (نطاق البحيرة).

ويعد هذا العقد من عقود الخدمات الاستشارية بحيث يكون أداء الاستشاري للخدمات بوصفه مقاولاً مستقلاً يعمل لحساب نفسه وذلك سواء في العلاقة بين الطرفين أو بالنسبة لغيرهما ويكون الاستشاري من ثم مسؤولاً بالكامل عن جميع الخدمات التي يؤديها وكافة ما يترتب عليها من اثار أو مطالبات

مادة ٣ - مهام الاستشاري

أ : ملخص المهام :

تتلخص مهام الاستشاري فيما يلي (بدون الإخلال بماورد ذكره تفصيلاً في هذا الدفتر والتعاقد) :

- عناصر الخدمات الاستشارية :-

يلتزم الاستشاري بأعمال الرفع الماسحى .

الأعمال الماسحية :

- اعمال الرفع الماسحى الدورى للتاكيد من المناسبات التصميمية لكل طبقة طبقاً لتعليمات المهندس المشرف وذلك باستخدام الأجهزة المتخصصة.

مادة ٤ - فرق عمل الاستشاري:

يلتزم الاستشاري بتوفير مجموعة عمل مناسبة لتنطيطية جميع مراحل وقطاعات تنفيذ المشروع وتقديمه للهيئة.

الدراسات واعمال الرفع الماسحى :

يلتزم الاستشاري بالاستعانة بذوي الخبرة مع توفير مجموعة عمل يعتمدتها ويوافق عليها الطرف الأول ويقدم بذلك برامج زمنية مفصلة لإتمام المهام المشار إليها في بند (مهام الاستشاري) .

ثانياً: التقارير النهائية:-

يقدم الاستشاري ٢ نسخه على اقراص مدمجة و(٥) نسخة ورقية لكل الاعمال

مادة ٥ - أتعاب الاستشاري :

المبلغ	الفترة	المهام
٩ مليون جنية	المقطوعية	اعمال ماسحية يتم بها التاكيد من المناسبات التصميمية للقطاعات ويشمل الاعمال المساحية اللازمة لانهاء جميع الاعمال بالقطاع وتسلیمه نهائياً.

يتم التعاقد مع الهيئة للعملية المذكورة اعلاه على ان تكون القيمة المالية المذكورة بأمر الاسناد للقطاع المذكور اعلاه هي قيمة نهائية

و لا تقبل الزيادة لاي سبب من الاسباب ويتم الصرف المالي طبقاً لمعدلات الانجاز في الاعمال للقطاع وحتى تسليم المشروع ابتدائياً مع تعلية نسبة (٥%) من القيمة الاجمالية للمكتب الاستشاري حتى نهو الاعمال وتسليم المشروع نهائياً (يتم صرفها بعد الأستلام النهائي) .

- تحمل الاستشاري جميع الضرائب والدمعات والتأمينات والاستقطاعات الخ للقوانين ولللوائح المصرية وكذلك تكاليف ذوي الخبرة والاستشاريون واساتذة الجامعات والذين قد ترى الهيئة الاستعانة بهم في انجاز اي من الاعمال محل هذا العقد على الوجه الاكملي .



**اعمال التدقيق للرفع المساحي ومراجعة المناسب التصميمية
لمشروع القطار الكهربائى السريع (الخط الاول)
للقطاع الرابع (نطاق البحيرة)**

- اتعاب الاستشاري شاملة التقلاطات والإقامة والاعاشة لفريق العمل التابع له والاجهزة الازمة لتنفيذ المهام المكلف بها وجميع المصارييف الإدارية المباشرة وغير مباشرة سواء في المكتب او الموقع .

مادة ٦ - نظام دفع الأتعاب :

- تدفع الأتعاب الخاصة بأعمال الرفع المساحي فور نهوضها واعتمادها من الهيئة من خلال مستخلصات جارية معتمدة يتم صرفها من الهيئة مع خصم التأمينات والضرائب والاستقطاعات الواجبة طبقاً للوائح والقوانين المنظمة لذلك.

- يحق للهيئة الانتقاء بأى مرحلة من مراحل المشروع

مادة ٧ - الخصومات حال الاخلاقيات بنود لائحة الأتعاب:

في حال التقصير في بنود الدراسات وأعمال الرفع المساحي أو أى من مهام عقد يحق للهيئة تكليف استشاري آخر بتنفيذها مهما بلغت قيمتها خصماً من مستحقات الإستشاري مهما بلغت قيمتها وذلك بعد انذاره ولا يحق للطرف الثاني (الإستشاري) الرجوع على الهيئة بأى مطالبات أو تعويضات أياً كان نوعها حال ذلك.

مادة ٨ - مدة العقد :

يقوم الاستشاري بتنفيذ جميع الأعمال المطلوبة و المحددة في عناصر الخدمات الاستشارية في مدة (٨ شهور).

مادة ٩ - مسؤولية الاستشاري عن أعماله

- يتحمل الإستشاري كامل المسؤولية عن الأضرار التي قد تترتب على وجود أي تأخير في الأعمال أو وجود أي خطأ في الاعمال الرفع المساحي.

- يتحمل الاستشاري الآثار الناتجة عن الأضرار التي تصيب الآخرين من جراء تنفيذه التزمات عقده.

مادة ١٠ - مدة ضمان الاستشاري لأعماله

يتحمل الاستشاري مسؤولياته بسبب خطأ أو الرفع المساحي وذلك خلال المدد المنصوص عليها في اللوائح والقوانين المنظمة لذلك .

مادة ١١ - القانون :

هذا الدفتر خاضع لأحكام الشروط الواردة بالقانون رقم ٢٠١٨ لسنة ١٨٢ ياصدار قانون تنظيم المناقصات والمزايدات وتعديلاته ولائحته التنفيذية وتعديلاتها.

